البيئة الاستثمارية الواقع والطموح

م. د. حاتم غائب سعيد
كلية القانون / جامعة الفلوجة
hatemsaid507@yahoo.com
٠٧٧٠٦١١٣٧٨٨

أولاً-أهمية الموضوع:

تُعد التنمية الاقتصادية إحدى ظواهر العصر الحاضر ، ويشير هذا المصطلح إلى عملية تغيير اقتصادية تتجلى في زيادة الدخل القومي للدولة ودرجة عالية من الإنتاج وارتفاع عام في مستوى معيشة السكان. وتبذل الدول أقصى جهودها لتحقيق كل ما يؤدي إلى زيادة مواردها اللازمة لوضع خطط التنمية الاقتصادية موضع التطبيق عن طريق إيجاد البيئة الاستثمارية المناسبة التي تساعد على جذب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية. وإذا كان لا يختلف احد على إن الاستثمار والقانون مجالان مختلفان، لكنهما متكاملان يتأثر كل منهما بالآخر فالسياسة التشريعية الناجعة سبباً رئيسياً في التنمية الاقتصادية الناجحة المرتكزة على الاستثمار.كون للاستثمار الأجنبي وجهين: احدهما قانوني والأخر اقتصادي. فهو يجمع بين عناصر كل منهما، ولا تقل أهمية احدهما عن الأخر، وللاستثمار الأجنبي دور هام في اقتصاديات الدول المضيفة له لما له من فائدة مزدوجة إذ انه يقدم رأس المال اللازم لخلق اقتصاد متطور وتغذية السوق المحلية بالصناعات الاستراتيجية والمتطورة من جهة ويعمل على تدريب الأيدي العاملة المحلية ورفدها بخبرات إدارية وفنية وتكنولوجية من جهة أخرى. لذا فان الدولة الراغبة بتشجيع الاستثمار يجب ان توفر بيئة استثمارية مشجعة من ضمانات وحوافز وإعفاءات ضريبية وتسهيلات إدارية وتأمينية مختلفة، وبعدم توافرها فان المستثمر الأجنبي يبقى متردداً في استثمار أمواله ما دام شبح الخوف من المخاطر قائما، فانعدام الثقة هو اكبر عائق لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية.

Extract :

Economic development is one of the phenomena of the present age. This term refers to an economic change process which is reflected in the increase in the national income of the State, a high degree of production and a general rise in the standard of living of the population. States exert their utmost efforts to achieve all the resources necessary to develop economic development plans By creating an appropriate investment environment that helps attract foreign and national capital. If no one disputes that investment and law are different fields, but complementary, they are influenced by each other. Effective legislative policy is a major cause of development. Based investment. The focus will be on the investment environment constraints, guarantees.

ثانياً: إشكالية البحث

تكمن إشكالية البحث في عدم قدرة التشريعات الوطنية المنظمة للاستثمارات الأجنبية على تهيئة بيئة استثمارية ملائمة من خلال كبح المعوقات وإغراء المستثمر الأجنبي بجلب المزيد من رؤوس الأموال. وان اتفاق الاستثمار الذي يتم بين المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة له يحتاج إلى نوع من التوازن يضمن حقوق الطرفين ويحقق اكبر منفعة ممكنة لكل من طرفيه وليس لطرف على حساب الطرف الأخر، وإن حل هذه المعادلة يتمثل في البحث عن وسيله يطمئن إليها المستثمر

وتزيل القلق من نفسه مع الاحتفاظ للدولة في اتخاذ الإجراءات التي تقتضيها المصلحة العامة.

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١-تسليط الضوء على معوقات البيئة الاستثمارية الطاردة للاستثمار الاجنبي.

٢-وضع رؤية تشريعية مستقبلية لمعالجة هذه المعوقات ومنح الضمانات والحوافز.

رابعاً: منهجية البحث:

تم اعتماد المنهج التحليلي وجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بالبيئة الاستثمارية من خلال تحليل النصوص القانونية وبيان حالة الضعف وسُبل المعالجة وبيان رأينا فيها.

خامساً: هيكلية البحث

لقد ارتأينا إلى بحث هذا الموضوع بجانبه (القانوني والاقتصادي) لما لهما من ترابط وثيق يصعب الفصل بينهما ولتحقيق هذا الهدف فقد قسمنا بحثنا إلى ثلاثة مطالب وكما يأتي:

المطلب الأول: مفهوم وتعريف بالبيئة الاستثمارية.

المطلب الثاني: البيئة الاستثمارية المشجعة للاستثمار الأجنبي.

المطلب الثالث: البيئة الاستثمارية الطاردة للاستثمار الأجنبي.

المطلب الأول
مفهوم وتعريف البيئة الاستثمارية

من الثابت لدى علماء الاقتصاد انه يتعين ان تتكفل المصادر الوطنية بتدبير الشطر الأعظم من الأموال اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية، ولما كان حجم المدخرات المحلية في الدول النامية يعجز عن تمويل المستوى الملائم للاستثمار لتحقيق معدلات مرتفعة في التنمية ، فقد اقتضى ذلك قيام هذه الدول بتدعيم مصادرها الوطنية بمصادر خارجية تتيح لها فرصة تحقيق تلك المعدلات[١] ، من خلال توفير بيئة استثمارية مناسبة٠ولغرض الاحاطة بموضوع البيئة الاستثمارية فسوف نتناوله بالفروع الاتية"

الفرع الأول- مفهوم البيئة الاستثمارية

ينحصر مفهوم البيئة الاستثمارية من مجموع الأوضاع والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية والقانونية.. والإدارية التي تشكل الإطار الذي تتمحور فيه العملية الاستثمارية، وهذه العناصر عادة ما تكون متداخلة ومترابطة تؤثر وتتأثر بعضها ببعض، وتشكل في مجملها البيئة الاستثمارية الذي بموجبها يؤثر إيجابياً أو سلبياً على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية وبالتالي تصبح البيئة الاقتصادية إما محفزة وجاذبة لرأس المال أم طاردة له.

الفرع الثاني-التعريف بالبيئة الاستثمارية:

تعرف البيئة الاستثمارية على أنها مجمل الأوضاع القانونية والاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية والأمنية التي تُكون المناخ الاستثماري ، والتي يتم على أساسها دراسة الجدوى واتخاذ قرار الاستثمار[٢].

الفرع الثالث: تعريف الاستثمار في المفهوم الاقتصادي:

يُعد الاستثمار عنصراً رئيسياً في النشاط الاقتصادي لما له من مكانة بارزة في نظرية

---

(١)–د. ابراهيم الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية ، ١٩٨٤ ، ص٥١ ٠

(٢)– المؤسسة العربية لضمان الاستثمار في الدول العربية ، ٢٠٠٢،ص٣.

الدخل والتشغيل. فالاستثمار مصدر للتوسع في الطاقة الإنتاجية من جهة وجزء مهم من الطلب الكلي من جهة أخرى، ويستمد مفهوم الاستثمار أصوله من علم الاقتصاد. وهو على صله وثيقة بمجموعة أخرى من المفاهيم الاقتصادية. أهمها الدخل والاستهلاك والادخار والاقتراض وعرف قانون الاستثمار العراقي النافذ الاستثمار على انه "توصيف المال في إي نشاط أو مشروع اقتصادي يعود بالمنفعة المشروعة على البلد" [١].

ويعزز هذا الرأي العالم الاقتصادي كينز (Keynes) الذي قال بشأن الاستثمار بأنه أحد العوامل المهمة والمؤثرة في مستوى الطلب الكلي وذلك لأن كل جهة معتمدة على ما يعود عليها من ريع أموالها[٢].

ويُعرف الاستثمار بوجه عام بأنه عبارة عن تيار من الإنفاق على الجديد من السلع الرأسمالية الثابتة مثل المصانع والآلات والطرق. والإضافات للمخزون مثل المواد الأولية أو السلع الوسيطة أو السلع النهائية، والتشييدات السكنية الجديدة وذلك خلال فترة زمنية معينة[٣].

وفي رأينا فأن الاستثمار هو خلق وتكوين رأس المال الذي يساهم في صنع الإنتاج أو تطويره حيث يستخدم رأس المال المدخر في العملية الإنتاجية أو الإضافة إلى رؤوس الأموال العينية بقصد زيادة أو تحسين الطاقة الإنتاجية للمشروعات الاقتصادية. كون الاستثمار الأجنبي المباشر هو استثمار طويل الأجل في الأصول الإنتاجية يصاحبه نقل أصول مادية وغير مادية، وقيام المستثمر الأجنبي سواء أكان شخصاً طبيعياً أم معنوياً يحمل جنسية بلد معين (البلد المصدر للاستثمار) بنشاط استثماري في بلد معين (البلد المضيف للاستثمار)، يأخذ شكل إنشاء مشروع جديد يتملكه بالكامل أو بالمشاركة المتساوية أو غير المتساوية مع المستثمر الوطني، أو يأخذ شكل شراء كلي أو جزئي لمشاريع قائمة أصلاً في اقتصاد البلد المضيف، مما يترتب عليه حق المستثمر في إدارة المشروع والرقابة والسيطرة عليه سيطرة كاملة في حالة الملكية الفردية أو المشاركة في الإدارة في حالة الملكية المشتركة للمشروع الاستثماري.

المطلب الثاني
البيئة الاستثمارية المشجعة للاستثمار الأجنبي.

شهدت الساحة الاستثمارية العالمية تنافساً شديداً بين مختلف الدول الراغبة لجذب الاستثمارات الأجنبية إليها من خلال تسابقها لتوفير المزيد من الضمانات الاستثمارية الملائمة وتحسينها باستمرار. وبقصد دعم تدفق رؤوس الأموال الأجنبية تقوم العديد من الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية بتقديم المزيد من الضمانات والتي تتمثل بما يأتي:

١- ضمان إعادة تصدير المال المستثمر: يُعد انتقال رؤوس الأموال المستثمرة من الضمانات الاستثمارية المهمة إن لم يكن أهمها على الإطلاق، وهذه الأهمية لا تقتصر على طرف دون آخر، وتعني بها الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي[٤]،كون المستثمر يفضل مزيد من الحرية الممنوحة له لإخراج أو تحويل أمواله في أي وقت وبالكيفية التي يرغبها [٥].ونظراً لأهمية هذا الضمان فقد حرص المشرع العراقي على النص عليه في قانون الاستثمار، حيث يتمتع المستثمر الأجنبي في

(١) الفقرة (ن) المادة (١) من قانون الاستثمار العراقي النافذ رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية.

(2)J.M.Keynes,. 1971 p, 96.

(٣) حسام داود، مبادئ الاقتصاد الكلي، ، ٢٠٠٠، ص١١٨.

(٤) د. أحمد شرف الدين، طرق إزالة المعوقات القانونية للاستثمار (تشخيص الحالة المصرية)، ص٤٥.

(٥) عبد العزيز سعد علي النعماني، مصدر سابق، ص٢١٣.

العراق بالسماح له بإخراج رأس المال الذي أدخله إلى العراق وفق تعليمات البنك المركزي العراقي، وبعملة قابلة للتحويل بعد تسديد التزاماته وديونه كافة للحكومة العراقية وسائر الجهات الأخرى[١].

٢-الحماية من المخاطر غير التجارية :تمتلك الدولة حرية السيادة الكاملة والدائمة والتصرف في جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية وأنشطتها الاقتصادية ولكل دولة الحق في تأميم الممتلكات الأجنبية ومصادرتها أو نقل ملكيتها او فرض الحراسة او التسعير الجبري عليها، غير أن هذا الحق الممنوح للدولة مشروط بمراعاتها أحكام ومبادئ القانون الدولي[٢]. وتلتزم الدولة المضيفة بحالة مساسها بالمستثمر الأجنبي بدفع تعويض عادل وفوري وفعال. ويعد هذا الالتزام بيئة مناسبة لاستقطاب رأس المال الخارجي إلى الدولة[٣].

٣- تحويل أرباح المستثمر الأجنبي للخارج: تشجيعاً للاستثمار الأجنبي سمح المشرع الاستثماري العراقي[٤] بتحويل الموارد المتعلقة بالاستثمار الأجنبي إلى الخارج وبدون تأخير ،كشكل معين من الضمانات المالية والنقدية وتشجيعاً لاجتذاب رؤوس الأموال إليه وذلك من خلال السماح بتحويل عوائد رأس المال وإخراجها بشروط ونسب محددة وتحويلها للخارج إذا رغب في ذلك[٥]، ويقوم المستثمر الأجنبي بتقديم الإقرار بإنهاء العمليات في المشروع وتسديد الديون المترتبة عليه للحكومة العراقية قبل السماح له بتحويل أرباحه [٦].

٤- تحويل رواتب الخبراء والعاملين الأجانب إلى الخارج: تُعد حرية إخراج أو تحويل مرتبات ومكافآت العاملين بالمشروعات من الخبراء والفنيين والعمال الأجانب من الضمانات المشجعة للاستثمار الأجنبي، ويجب أن تتفاوت تلك المقادير والنسب المسموح بإخراجها تبعاً للحالة الاقتصادية أو لدواعي تهيئة البيئة المناسبة للاستثمارات الأجنبية. وأجاز المشرع الاستثماري العراقي للمستثمر الأجنبي أن يستعين ببعض الخبراء من الفنيين والإداريين أن يعملوا في المشروع الاستثماري في حالة عدم إمكانية استخدام الوطنيين، ووفق الضوابط التي يتم إصدارها من قبل الهيئة الوطنية للاستثمار، حيث نص على "يحق للعاملين الفنيين والإداريين من غير العراقيين العاملين في المشروع الاستثماري أن يحولوا رواتبهم وتعويضاتهم إلى خارج العراق بعد تسديد التزاماتهم وديونهم تجاه الحكومة العراقية[٧].

٥- **استقرار التشريعات الناظمة للاستثمار ومدى إمكانية المساس بها**: إن استقرار القوانين التشريعية يوفر أساساً ثابتاً لتوقعات المستثمر وحساباته ويعكس الثقة في استقرار الأوضاع العامة

---

(١) الفقرة الأولى المادة (١١) من قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية.

(٢) مصطفى خالد مصطفى، الحماية الإجرائية للاستثمار الأجنبية، ٢٠٠٣ص١٢٥.

(٤)عصام الدين مصطفى بسيم، النظام القانوني للاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول الآخذة في النمو، ١٩٧٢،ص٢٤٥.

(٤) الفقرة د المادة (٢) القسم السابع، من قانون الاستثمار الأجنبي رقم ٣٩ الصادرسنة٢٠٠٣ بأمر سلطة الاحتلال.

(٥) محمد يونس يحيى الصائغ، ، ٢٠٠٥، ص٥٧.

(٦) الفقرتين (١ – ٢) من القسم ١١ من قانون الاستثمار الأجنبي رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٣ الذي أصدره الحاكم المدني لسلطة الاحتلال (بول بريمر).

(٧) الفقرة أولاً المادة (١٢) من قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦.

المحيطة بالاستثمارات. وكذلك يتطلب من المشرع إن يخلق نوع من التوازن بين مصلحة كل من الطرفين من خلال التوافق ما بين وسائل جذب للاستثمارات الأجنبية ومقتضيات السيادة[١].

٦-فض المنازعات الاستثمارية: من الضمانات الاستثمارية هي تحديد جهة الفصل بين الطرفين. حيث من المحتمل ان تثور خلافات عديدة بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي بشان تحديد المضمون الدقيق لنصوص القانون، أو عند تفسير حقوق والتزامات إي من الأطراف تجاه الطرف الآخر. أو بسبب نقض الدولة المضيفة لالتزاماتها وتعهداتها تجاه المستثمر الأجنبي. أن المشكلة الحقيقية التي يواجهها المستثمر الأجنبي هي مشكله البحث عن وسيله مستقلة ومحايدة وفعاله يمكنه اللجوء إليها للفصل في المنازعات الاستثمارية التي قد تنشأ بينه وبين الدولة المضيفة له. فتحديد جهة الفصل وادراجها في عقد الاستثمار من الضمانات المطمئنة للمستثمر الاجنبي[٢].

٧-منح حق الإقامة والدخول للمستثمر الأجنبي:وهي تبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالدخول والإقامة للمستثمرين الأجانب لإدارة وتشغيل مشروعاتهم الاستثمارية في الدولة المضيفة[٣]. ويعمل المشرع العراقي في إطار سعيه لتحسين البيئة الاستثمارية إلى تذليل العقبات إمام المستثمر الأجنبي فقد أجاز المشرع الاستثماري العراقي في قانون رقم١٣ لسنة ٢٠٠٦ للمستثمر الأجنبي والعاملين في المشاريع الاستثمارية حق الإقامة في العراق وتسهيل كافة الإجراءات المتعلقة بذلك[٤].كما إن الأجنبي حر في إن يغادر إقليم دولة الإقامة طالما انه غير مدين في مواجهته بأي التزام أو أعباء أو غير متهم في جريمة لم تنته محاكمته عنها، أو لم يكن فاراً من عقوبة لم يكتمل تنفيذها[٥].

٨- توافر المعلومات الاستثمارية: يقصد بتوافر المعلومات الاستثمارية هو تعريف المستثمر الأجنبي بأهم الفرص المتاحة ونوعها والقطاعات الرئيسية المراد تنميتها وتوفير البيانات ومجالات الاستثمار المستحدثة والخرائط الاستثمارية التي توضح له الأرقام والبيانات عن الاقتصاد الوطني، ومعدل النمو الاقتصادي وتوضح له الحوافز والضمانات والتسهيلات التي تمنحها التشريعات الوطنية. ويفضل إن يكون تقديم هذه المعلومات تحت إشراف جهة متخصصة مثل الهيئة الوطنية للاستثمار أو إي جهة حكومية تتوافر فيها الإمكانيات البشرية والقانونية التي تسمح لها بالحصول على البيانات والأرقام والتنسيق مع مختلف الأجهزة الحكومية في البلد المضيف[٦].

٩- الترويج والدعاية للاستثمار الأجنبي:لقد برزت أهمية الترويج في ظل السوق المفتوحة عالميا، فالناجح هو الذي يحُسن عرض بضاعته وقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تطوراً هائلاً في وسائل الإعلام والاتصال بالجمهور. وتقوم الهيئات الخاصة بالاستثمار بالتعاقد مع شركات دولية لتنفيذ برامج التسويق والدعاية وإنشاء موقع الكتروني على شبكة الانترنت لنشر جميع المعلومات التي يحتاج إليها المستثمر الأجنبي[٧]. والتأكيد على استخدام البريد الالكتروني في خدمات التسويق عبر إرسال النشرات التعريفية والبيانات الإحصائية والقوانين والأنظمة التشريعية المستحدثة بشكل

(١) د. رواء يونس محمود النجار، النظام القانوني للاستثمار الأجنبي ، ٢٠١٢، ص٢٢٧.

(٢) د. عصام الدين مصطفى بسيم، مصدر سابق، ص١٦٣ .

(٣) عبد الواحد محمد الفار، الجوانب القانونية للاستثمارات العربية والأجنبية في مصر، مصدر سابق، ص ١.

(٤) الفقرة (٢) المادة (١٢) من قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦.

(٥) رمضان علي عبدالكريم دسوقي عامر، مصدر سابق، ص ١٣٩.

(٦) د. فريد احمد قبلان، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية الواقع والتحديات، ٢٠٠٨، ، ص ١٥٧.

(٧) أيمن أبو النجا، مبارك والاستثمار الحر، دون سنة طبع، ص٢٥.

دوري وفوري للمستثمرين[١]. واهتم المشرع العراقي بأسلوب الترويج والدعاية للمناخ الاستثماري العراقي حيث أناط التشريع العراقي. للهيئة الوطنية للاستثمار مهمة وضع برنامج للدعاية والترويج للاستثمار الأجنبي في مناطق العراق المختلفة لغرض جذب المزيد من رؤوس الأموال، وتعزيز الثقة في البيئة الاستثمارية في العراق والتعرف على مجالات وفرص الاستثمار وتحفيز الاستثمار وتقديم المشورة اللازمة وتوافر المعلومات والبيانات المهمة للمستثمرين الأجانب[٢].

وفي رأي الباحث مما تقدم نلاحظ الأهمية البالغة لعمليات الترويج بجميع أوجهها في جذب المزيد من رؤوس الأموال وإزالة المخاوف والمعوقات التي تنتاب المستثمر المتردد والقلق بشأن الاستثمار وتشجيعه بأي وسيلة من وسائل الترويج والذي يوضح من خلالها لأهم مجالات الاستثمار كي يستطيع المستثمر دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع المزمع إقامته في البلد الراغب بالاستثمار واتخاذه للقرار في ضوء المعلومات التي تم الحصول عليها. والعمل على تكثيف الحملات الإعلامية لترويج الثقافة الاقتصادية لدى الرأي العام. فلن تستطيع الدولة من الوصول إلى التكنولوجيا المتقدمة دون جذب المزيد من الاستثمارات ولا يوجد سبيل آخر.

المطلب الثالث
البيئة الاستثمارية الطاردة للاستثمار الأجنبي.

إن البيئة الاستثمارية التي تحد من دخول رأس المال الأجنبي وما يصاحبه عادة من خبرة وتكنولوجيا متطورة تختلف من دولة لأخرى حسب فلسفة الدولة الاقتصادية والسياسية. كون رجال القانون والاقتصاد يعملون جاهدين لتحسين البيئة الاستثمارية في الدول الراغبة له وتهيئة ظروف مناسبة لجذبه ورغم محاولاتهم المستمرة والجادة في إزالة المعوقات والمحددات الاستثمارية إلا إن هناك العديد من المعوقات التي تحد من تدفق الاستثمارات إلى بلدانهم وكما يأتي:

١- البيئة التشريعية الناظمة للاستثمار الأجنبي:يأخذ العراق بأسلوب تعدد الأنظمة القانونية الحاكمة لممارسة النشاط الاقتصادي مثل قانون (التجارة-السياحة –الصناعة-الزراعة-المحافظات-البلديات –الاستثمار-الاثار...الخ). مما يخلق هذا التعدد نوعاً من التداخل والاضطراب[٣]. الأمر الذي يجد فيه المستثمر إزاء تشريعات متعددة والتي تتعين عليه إن يلتزم بأحكامها مضطراً إلى التعامل مع أجهزة متعددة. ومما يزيد الأمر سوءاً غياب عنصر التنسيق بين هذه الأجهزة ، وهذا يؤدي إلى تنازع الاختصاص والمستثمر مشتتاً بين أكثر من مركز من مراكز القرار[٤]. كما يلاحظ على بعض التشريعات الاستثمارية سواء كانت قوانين أم لوائح تنفيذية او قرارات عدم الوضوح . مما يؤدي إلى تباين في تفسيرات هذه النصوص وهذا بدوره يعد عائقاً إمام المستثمر الأجنبي وجعله يخوض في دوامة التشريعات والاجتهادات المختلفة ، فكما هو معلوم إن المستثمر لا يقدم

(١) د. فريد احمد قبلان، مصدر سابق،ص٣٧٩.

(٢) الفقرات أولا – خامساً المادة (٩)من قانون الاستثمار العراقي رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦.

(٣)–ازاد شكور صالح، قوانين تشجيع الاستثمار في العراق وإقليم كردستان وتطبيقاتها في مجال الاستثمار السياحي (دراسة تحليلية مقارنة)، ٢٠٠٦، ص ٤٥.

(٤)– د.أحمد شرف الدين، استثمار المال العربي، تأثير فكرته الاقتصادية في قواعده القانونية ص١١.

على تنفيذ مشروعه الاستثماري في بلد ما إلا بعد دراسة مستفيضة للمناخ الاستثماري ومنها الاطلاع على تشريعات الاستثمار فيها[١].فيكون التشريع الغامض سبباً في تعقيد العلاقة الاستثمارية وانقلاب وضعها في غير صالح المستثمر والدولة المضيفة ذاتها[٢].

٢-البيئة الاستثمارية الإدارية: ان وجود الأجهزة الإدارية غير المختصة في التعامل مع المستثمرين احد المعوقات الأساسية لتدفق الاستثمار الأجنبي وخاصة إذا ضمت بين عناصرها أشخاص غير أكفاء لا يهتمون بالمصلحة العامة. حيث تقوم الأجهزة الإدارية بدور منفر للمستثمر الأجنبي وخاصة في حالة عدم وجود تنسيق كافٍ فيما بينهم مما يترتب عليه تأخر الحصول على الموافقات اللازمة للمشروع الاستثماري وتأخر البت في انجاز المعاملات. وزيادة تكاليف الاستثمار بسبب الوقت المهدور في المراجعات أو بسبب ارتفاع الأسعار منذ تقديم الطلبات إلى إن تتم الموافقة عليها. إضافة إلى الخسارة الناجمة عن تجميد الأموال والأصول الثابتة في المشروع[٣]. فضلاً عن افتقاد الشفافية والتضارب في السياسات الإدارية لدى المكونات المطبقة للاستثمارات الأجنبية يؤدي بالمستثمرين الأجانب إلى الإحجام عن القدوم ،لأنهم بحاجة إلى المزيد من الشفافية ووضوح الرؤية وعلى الأخص فيما يتعلق بالأجهزة الإدارية وسرعة انجاز موافقتهم[٤]. إما فيما يتعلق بالشفافية في العراق[٥]، فإن البيئة الادارية العراقية تفتقر إلى الشفافية والتي لها أهمية كبيرة في القرار الاستثماري لدى عموم المستثمرين. وهناك معوق ومحدد أخر وهو السلوك البيروقراطي[٦]. وعلى الرغم من الجهود الضخمة التي بذلتها الحكومة لتبسيط وتيسير الإجراءات الإدارية. إلا إن التغيير على ارض الواقع لا يزال بطيئاً، وأكثر ما يحبط المستثمرين الأجانب هو غياب الشفافية في اغلب الأحيان. وان عدم الشفافية تعني تكاليف إضافية يتحملها المستثمرين وهو ما يؤدي إلى حالة التردد في عملية دراسة الجدوى الاقتصادية واتخاذ قرار الاستثمار[٧].

كذلك يعاني العراق من آفة الفساد الإداري والمالي وهذا ما يضعف من قدراته على اجتذاب الاستثمارات الأجنبية. كونه يضر بالنمو الاقتصادي من خلال زيادة تكاليف المعاملات المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر حيث يتضاءل الاستثمار في البلدان التي ترتفع بها مستويات الفساد على الرغم مما تقدمه من حوافز استثمارية. وخاصة عندما يقوم الموظف بخدمات يمنعها القانون كتسريب معلومات سرية أو إعطاء تراخيص لمشروعات غير مطابقة للشروط او لشركات غير رصينة[٨].

ويؤدي الفساد إلى إحداث اثأر سلبية على مستويات الاستثمار الأجنبي. إذ إن المستثمرون يجتنبون البيئات التي يتغلغل فيها الفساد لأنه يضعف سيادة القانون ويقلل من الأثر الايجابي للضمانات والحوافز التي تمنحها التشريعات ويزيد من تكاليف المشروع لان الوقت والمال المنفق على رشوة بعض الموظفين أو المسئولين الحكوميين والتعامل مع الأنظمة المعقدة يؤدي إلى زيادة

---

(١) رواء يونس محمود النجار، مصدر سابق، ص٢٢٩.

(٢) هاشم مرزوك، واقع حركة رؤوس الأموال العربية بين الدول العربية وسبل تشجيعها ، ١٩٨٩، ص ١٥٤.

(٣) مروة موفق مهدي، مصدر سابق، ص ٥٥.

(٤) بوتان عثمان دزه يي، مصدر سابق، ص ١٠٠.

(٥) إحسان جبر عاشور مصدر سابق ص١٨٠.

(٦) إحسان جبر عاشور، مصدر سابق، ص١٨١.

(٧) د. رضا عبد السلام، مصدر سابق، ص٣٧٨.

(٨) إحسان جبر عاشور، مصدر سابق، ص ١٨١.

التكاليف وهذه التكاليف إما إن يتحملها المستهلكون من خلال زيادة الأسعار أو صناعة منتجات منخفضة الجودة أو أنها تصبح عائق إمام دخول المستثمرون الأجانب إلى سوق الدولة التي تعاني من الفساد الإداري. ويعمل الفساد الإداري على تقليل المنافسة والكفاءة إذ إن طلب الموظفين والمسئولين الحكوميين للرشاوى لتقديم خدمات مثل الرخص والتصاريح يؤدي إلى الحد من عدد المستثمرين القادرين على دخول السوق ويدفعهم إلى البحث عن أسواق أخرى[١].

وفي رأي الباحث فان تفشي هذه الظاهرة بشكل كبير بحيث أصبح بإمكان المتتبع لهذه الظاهرة لا يستثني إي مرفق إداري في هذا المجال. وأثير هذا الموضوع بشكل واسع بعد ان صنفت منظمة الشفافية الدولية بان العراق من أكثر الدول فسادا في عام ٢٠٠٤. الأمر الذي اثر بشكل مباشر على الاستثمار الأجنبي وإعلان بعض الشركات عن الإحجام عن الاستثمار في العراق وتعد هذه العوامل من المحددات الاستثمارية الفعالة.

٣-البيئة الاستثمارية المتعلقة بالبنى الأساسية والأسواق المالية:تُعد البنية الأساسية المادية متمثلة في (الطرق-المطارات-الاتصالات-وسائل النقل-الموانئ- السدود-منظومة الكهرباء. . . الخ)من أهم العوامل التي تؤثر بصورة مباشرة على تكاليف الاستثمار ومن ثم العائد المتوقع من الاستثمار[٢]. وتشكل عامل طرد للاستثمارات الأجنبية لأنه يؤدي إلى إعاقة تنفيذ بعض المشاريع وفق الخطة المحددة لها أو زيادة في كلفتها التي تنعكس سلباً على إيرادات المشروع وعلى رغبة المستثمر في الاستمرار وتوسيع نشاطه في هذا البلد مستقبلاً [٣].

ويعتبر عدم وجود بنية أساسية محدداً وهاماً ورئيسياً في جذب الاستثمار الأجنبي للعراق. إذ أنها تسهم في تخفيض تكلفة الإعمال للمستثمر ومن ثم رفع معدل العائد على الاستثمار الخاص. ولا تقتصر البنية الأساسية على الجانب المادي فقط، بل تشمل البنية الأساسية المعلوماتية مثل الإنفاق على البحث والتطوير كنسبة من الإنتاج المحلي الإجمالي. حيث تكون النسبة ضئيلة جداً إذا ما قورنت بالدول المتقدمة[٤].وإن افتقار العراق إلى المؤسسات الداعمة لاقتصاد السوق وعدم وجود مؤسسات فاعلة وقوية من الممكن إن تكون عامل طرد للمستثمر الأجنبي والذي تعكس على ضعف وعدم كفاءة الدولة الاقتصادية[٥].

٤-البيئة المالية والنقدية :إن ضعف الأسواق المالية في الدولة المضيفة للاستثمار، يحد من توجه رؤوس الأموال الأجنبية إلى الاستثمار فيها، لان مثل هذه الأسواق لها أهمية كبيرة في تحويل الاستثمارات وتوسعها كونها تمثل وسيلة للتوسط المالي من خلال نقل أمواله إلى طرف أخر أو تحويل استثماراته إلى سيولة نقدية حيث يحتاج إليها. كما إن ضيق الأسواق المالية والنقدية وصغر مقدار الطلب عليها في العراق يمثل عائقاً ذو أهمية كبيرة أمام تدفق الاستثمارات الأجنبية إليه. ذلك لان حجم السوق والطلب على السلعة في الدولة المضيفة يعد من المحددات الاقتصادية للاستثمار. فكلما زاد مقدار الطلب أو حجم السوق في الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية أصبحت سوقا اكبر جاذبية للاستثمارات الأجنبية [٦].

---

(١) بوتان عثمان دزه يي ، مصدر سابق، ص ١٠٦.

(2) Nichoiss Steven, 2003. P.26

(٣) علي كريمي، مصدر سابق، ص ٢٥٠.

(٤) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تنمية الموارد البشرية في الدول العربية، ٢٠٠٤، ص ٣.

(٥) مروة موفق مهدي، مصدر سابق، ص١٨٣.

(٦) مروة موفق مهدي، مصدر سابق، ص٦٣.

إن حجم السوق (Market Size) له أهميته الكبيرة في جذب رؤوس الأموال إليه. فالمستثمر الأجنبي يسعى إلى تعظيم الاستفادة من قدراته الفنية والتكنولوجية. وهذه الرغبة تدفعه للقيام بالاستثمار في الدول المضيفة له حتى مع وجود مخاطر بها . وذلك للاستفادة من حجم السوق . خصوصا للشركات التي تنتج بهدف خدمة السوق المحلية للدولة المضيفة ولكن بالنسبة للشركات التي تنتج بهدف التصدير، فإن حجم السوق المحلي للدولة المضيفة لن يكون على ذات القدر من الأهمية[١].

٥-**البيئة الاقتصادية والضريبية**: تتمثل البيئة الاقتصادية بالموارد الطبيعية القابلة للاستغلال والكفاءات والايدي العاملة ذات التكلفة المنخفضة[٢]،إن نظام الضرائب في العراق تشوبه العديد من التشوهات من أهمها تعدد قوانين الضرائب مما اوجد نوعاً من الخلل للمشروعات الاستثمارية التي كانت تتمتع بإعفاءات ضريبية، ثم خضعت بعد ذلك إلى الضرائب مما أدى إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج، والتمييز الضريبي الذي يتعرض له رأس المال الأجنبي خاصة عندما تكون الضرائب مرتفعة، وتعقيد الأنظمة الضريبية وعدم وضوحها يؤدي إلى تعقيد الإجراءات وتزايد حدة الفساد الإداري بالإضافة إلى ارتفاع نسب الضرائب ،كما انالازدواج الضريبي [٣] يؤثر تأثيراً مباشراً في العائد المتوقع من توظيف رؤوس الأموال، فإذا كان هذا العائد يخضع لعبء ضريبي مرتفع ولا يمكن نقله إلى الغير، فإن هذا سوف سيؤدي إلى تقليل نسبة الأرباح ،الامر الذي لا يشجع على انتقال رؤوس الأموال والعكس صحيح[٤]. ولعل من أهم المعوقات الضريبية التي تحرص الدول المضيفة للاستثمار تجنبها هي الازدواج الضريبي[٥]. كونه يعتبر في شتى صوره عبئاً مالياً ثقيلاً على المستثمر الأجنبي إذ انه يؤدي في الواقع إلى استنفاذ الجانب الأكبر من إيراداته وعوائده . وهو بذلك يضع المعوقات إمام انتقال رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى وفقا لما تقتضيه الحاجات الاقتصادية ويحول تبعا لذلك دون استثمارها استثماراً صحيحاً ومنتجاً. ويعد التمييز في المعاملة الضريبية عائقاً إمام انسياب رأس المال الأجنبي إلى الدولة. ومن ثم يتعين على الدولة الراغبة باستقطاب رأس المال إن تتحاشى ممارسة إي تمييز ضريبي. بل يجب عليها تقديم الضمانات القانونية الكافية لطمأنة المستثمر الأجنبي ولا تحمله أعباء مالية تفوق تلك الأعباء التي يتحملها المستثمر الوطني[٦].

٦-**البيئة الاجتماعية**:إن البيئة الاجتماعية السائدة في الدولة الراغبة لجذب الاستثمار الأجنبي إليها لها أهمية بالغة في جذب المزيد من رؤوس الأموال. وهناك مجموعة واسعة من العوامل والمؤثرات الاجتماعية التي يمكن إن تحد من تدفق الاستثمارات إلى الدول المضيفة[٧]. فالحصار

---

(١) د. رضا عبدالسلام، مصدر سابق، ص٥٦.

(٢) –د. موفق احمد، حلا سامي خضير، الاستثمار الأجنبي وأثره في البيئة الاقتصادية)نظرة تقويمية لقانون الاستثمار العراقي، ،٢٠١٠، ص ١٤٧.

(٣) الازدواج الضريبي: هو فرض الضريبة نفسها أو ضريبة من النوع نفسه أكثر من مرة على نفس الشخص بالنسبة للمال نفسه عن نفس المدة.

(٤) د. سيد عبدالمولى، المعاملة التفضيلية الضريبية للاستثمارات الأجنبية المؤثرة بقوانين الاستثمار العربي، ١٩٧٨ ص ٣٧٢.

(٥) د. رمضان صديق محمد، مرجع سابق، ص٥٤.

(٦) دريد محمود السامرائي، مصدر سابق، ص ٢٣٢.

(٧) د. عبدالهادي عبدالقادر سويفي، قراءات في اقتصاديات الوطن العربي، ص١٦٣.

الفكري المتردي وما يتبعه من نسب التعليم ووجود نقابات اجتماعية غير فاعلة تعتبر من المعوقات الاجتماعية التي تؤثر تأثيراً مباشراً في نسبة تدفق رؤوس الأموال إلى الدول الراغبة بجذبه[١]. وإن وجود نسبة كبيرة من غير المتعلمين في الدولة الراغبة لجذب الاستثمار إليها يشكل عائقا كبيرا إمام تدفق الاستثمارات إليها وخصوصا في المشاريع المتطورة والتي تعتمد على مهارات علمية وتكنولوجيا . ويعتبر النقص في العمالة الفنية الماهرة واللازمة لعدد كثير من الأنشطة الاستثمارية احد المعوقات الاجتماعية الهامة التي تحد من نمو وتدفق الاستثمارات الأجنبية إليها. ويمكن قياس مستوى المهارة للعمالة في بعض الدول العربية من خلال معرفة معدل الالتحاق بالتعليم الثانوي والجامعي ومدى إمكانية توافر الكوادر الفنية المدربة في مختلف المجالات[٢]. ومن العوامل التي تحد من تدفق إلى الاستثمار إلى الدول المضيفة هو وجود نقابات عمالية متسلطة وتطالب دوماً وبصورة مستمرة يرفع الأجور[٣]. وإسرافها في استخدام الصلاحيات القانونية المحدد لها واستخدام وسائل ضغط على المستثمر الأجنبي[٤] وينبغي على هذه النقابات العمل على إرسال العمال الغير الماهرين إلى خارج البلاد للتدريب والوصول على مهارات عالية والتعرف على تجارب أخرى مثل (ثقافة الإنتاج) حتى يتمكنوا من التفهم والوصول المستويات الدولية للجودة التي يتطلبها عملهم في قطاع الاستثمار والشركات الأجنبية. ومن المعوقات الأخرى للتنمية البشرية عدم قيام هذه النقابات بفتح قنوات اتصال وبرامج ربط العمال والطلاب بالقطاع الخاص حتى يتمكنوا من الحصول على الخبرة العملية المباشرة في جوانب تخصصاتهم[٥]. وكما يمكن للمورد البشري إن يكون طاقة عاطلة ومعطلة تعوق الانجاز نتيجة نقص الخبرة أو الجهل أو عدم الرغبة، ومصدر لمقاومة التجديد والتغيير إذ لم يكن في مصلحته. أو غير فاهم أو مدرك لفوائده. ومصدر لتعطيل الاستفادة من الموارد المائية والتقنية ومصدر لخلق المشكلات وتعقيدها ومقاومة محاولات حلها. ومصدراً لإهدار القدرات المحورية والقدرات التنافسية ومجموعة قيم وشحنات وانفعالات نسبية[٦].وهناك عوامل اجتماعية أخرى تؤثر سلباً في تدفق الاستثمار وهي الاختلاف في العادات والتقاليد واللغة والدين والذي يمثل عقبة إمام بعض المستثمرين الأجانب. لأن هذه العوامل والاختلافات تولد حالة من عدم الاطمئنان وعدم التأكد لدى المستثمر الأجنبي من ردود أفعال موظفي الدولة أو رجال الإعمال تجاه نشاطات المستثمر الأجنبي خصوصا إذا كان إنتاج مشاريعه يتنافى مع عادات وتقاليد موظفي الدولة المضيفة [٧] .والمنطقة الجغرافية إذا حازت على سمعة دولية كمنطقة عدم استقرار وتطرف وإرهاب. كل هذا يترك آثاره السلبية على عملية تدفق الاستثمار الأجنبي للمنطقة [٨].

---

(١) د. صفوت عبدالسلام عوض الله، الإصلاح الاقتصادي وأثره على مناخ الاستثمار في مصر ، ٢٠٠٧، ص٣٣.

(٢) د. فريد احمد قبلان، مصدر سابق، ص ٦٧.

(٣) مروة موفق مهدي، مصدر سابق، ص ٥٧.

(٤) ازاد شكور صالح، مصدر سابق، ص٢٥.

(٥) د. رضا عبدالسلام، مصدر سابق، ص٣٧٤.

(٦) د. علي السلمي،التطورات الجارية في الوطن العربي ودورها في تطوير إدارة الموارد البشرية، ٢٠١٢. ص٢٥.

(٧) د. حمدي عبدالعظيم، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية ومشروعات البوت(B. O. T)، ط٦، ٢٠١٠ ص١٥

(٨) د. رضا عبدالسلام محمد، مصدر سابق، ص٣٠٤.

ومما يؤثر على الاستثمار الأجنبي أيضا الترابط الاجتماعي، ويقوم النظام الاجتماعي في إي بلد على أساس توازن القوى المكونة له، وطالما إن هذه القوى في حالة توازن نسبي فلا وجود للمخاطر الاستثمارية، إما إذا حصل تغيير في العلاقات الاجتماعية واختل التوازن بين هذه القوى فإن النظام الاجتماعي يصبح مهددا بالتصدع والانهيار. خصوصاً إذا حصل التغيير بصورة سريعة بحيث يكون من الصعوبة ضبط القوى التي أحدثته مما يؤدي إلى تهديد النظام الاجتماعي، والذي يؤثر سلباً على المشاريع الاستثمارية القائمة والجديدة على السواء[١] . وهناك قيم في بعض المجتمعات تمنع إنشاء المشروع الاستثماري، وفي هذه الحالة نجد إن الظروف الحاكمة تنبع من الإفراد أنفسهم بمعنى انه لا يتضمنها تشريع أو قانون بل عرف [٢].

وان إقدام الدولة على الاستثمار يتطلب دراسة البعد الاجتماعي إلى جانب البعد الاقتصادي في الدول النامية محدودة الدخل حيث يعاني العديد من فئات المجتمع من تواضع الدخل الشهري وعدم القدرة على تحمل أعباء ارتفاع الأسعار، خاصة إذا كان الأمر يتعلق بسلع أو خدمات أساسية فإن إهمال هذا الجانب الاجتماعي يؤثر سلباً على نوعية الاستثمار نظرا للآثار السلبية التي تخلفها بعض أنواع الاستثمارات[٣]

ونرى بأن المحددات الاستثمارية على اختلاف أنواعها فإنها تختلف من دولة لأخرى. مع التأكيد على أهمية المحددات القانونية والسياسية باعتبار إن توافر الاستقرار السياسي والأمني والتشريعي ذو أهمية بالغة للاستثمار في الدول الراغبة به كما تلعب المحددات الاقتصادية دوراً هاماً في تدفق تلك الاستثمارات. وان الاستثمارات الأجنبية مرتبطة بشكل مباشر بمستوى التطور الاقتصادي للدولة الراغبة في جذبه. فكلما كان مستوى التطور الداخلي للدولة محدودا فإن ذلك لا يهيئ الظروف المناسبة لجذبه ويجب العمل على التغلب على هذه المحددات من خلال توافر منظومة واحدة تعمل بشكل متكامل لتكون أكثر فاعلية في منح المزيد من الحوافز والضمانات الاستثمارية لكي تساهم في تدفق رؤوس الأموال إليها. وان هذه العوامل والمحددات مجتمعة تتفاعل وتتكامل مع بعضها البعض لتحدد شكل ومضمون مناخ الاستثمار بوجه عام. كما أنها تعمل معا في منظومة واحدة ومتكاملة من ثم فغن تفاعل أو تداعياتها تخلق أوضاعا معينة بمعطيات مختلفة والتي تترجم محصلتها في النهاية كعوامل جاذبة أو طاردة للاستثمار الأجنبي. وإن المستثمر الأجنبي يبحث أولاً عن الربح وان هذه المحددات والعوائق تختلف من بلد لآخر وكذلك من مستثمر أجنبي لآخر، فالمستثمر الأجنبي يقارن بين الأرباح التي ممكن إن يحصل عليها ويجنيها من مشروعه الاستثماري وبين المخاطر المحتملة التي تواجهه. ومما لا شك فيه فإن استثماراته سوف تتجه نحو البلدان التي تنحصر فيها هذه العوائق وتكثر فيها الحوافز والضمانات.

---

(١) ادريس حسن محمد، الرقابة الإدارية على المؤسسات الخاصة ذات النفع العام وتطبيقاتها في القانون العراقي، ٢٠٠١، ص٧٣.

(٢) د. حمدي عبدالعظيم، مصدر سابق، ص ١٦.

(٣) د. محمد يوسف، الإدارة الاقتصادية للقروض الدولية في الدول النامية، ٢٠١٢، ص ٣٣.

الخاتمة :

في نهاية بحثنا تم التوصل إلى أن الاستثمارات الأجنبية تُعد حجر الزاوية وعصب اقتصاديات العديد من الدول ومنها العراق، لذا يقع على عاتقه تنظيم الاستثمارات وتوفير البيئة الاستثمارية اللازمة من خلال النص في قوانينه الداخلية على قدر كبير من الضمانات والحوافز الهادفة إلى توفير المناخ الاستثماري الملائم لمواجهة التحديات المختلفة التي تواجه المستثمر وتعرقل دخوله. ومن خلال البحث في هذا المجال فقد توصلنا إلى جملة من النتائج والتوصيات وكما يأتي:

أولا ـ الاستنتاجات

١-في ضوء الواقع الحالي فان السلطة التشريعية في العراق تعاني من تلكؤ وتباطؤ في تشريع القوانين المطلوبة. فانه يلقى عليها الجانب الأكبر في إصلاح منظومة القوانين وتعديلها بمختلف أوجه النشاط الاستثماري. وبهذا سوف يكون دور الاستثمار الأجنبي محدوداً وضئيلاً جداً في العراق.

٢-عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمني في العراق لا زال مستمراً. فهذه العوامل تعتبر العدو الأول للمستثمر الأجنبي لأنه لا يمكنه العمل في ظل أجواء تسودها التقلبات والأزمات المختلفة. وعدم القدرة على أداره مفاصل الاقتصاد بشكل جيد، والعجز عن أعاده توطين الأموال المهاجرة . فضلاً عن الحروب المدمرة والتي استنزفت معظم تلك الموارد. أدى إلى تعثر خطط التنمية ألاقتصادية في العراق مما أفقده الفرصة الذهبية لتحقيق التقدم والاستقرار الاقتصادي.

٣-افتقار العراق إلى المؤسسات الأساسية والبني التحتية الداعمة للاقتصاد العراقي. لان وجود مثل هذه المؤسسات تشكل عامل جذب وفعال للمستثمر لأنها تعكس قوه وكفاءة الدولة وتخلق المنافسة وهذا يتناقض مع أمكانية تدفق رؤوس الأموال لعدم وجود مؤسسات اقتصادية قادرة على استيعابها. وعدم وجود استراتيجية واضحة ودقيقة للترويج وتسويق الاستثمارات الأجنبية في العراق . أدى بالنتيجة إلى عدم تبني سياسة واضحة في التحرك نحو ميادين الاستثمارات ذات الأولوية المهمة في بناء اقتصاد دولة . قادر على استيعاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية التي تُعد مكملة للأنماط ألاقتصادية التي يحتاجها الاقتصاد الوطني، وبالتالي فان التخطيط بما هو مهم وبين ما يُعد اقل أهمية كان واضحاً في أقامه المشاريع الاستثمارية في الفترة الماضية.

٤-لا تزال التشريعات كثيرة ومتداخلة والمسالة الواحدة ينظمها أكثر من تشريع، وعدم ربط الحوافز والإعفاءات الضريبية التي يحصل عليها المستثمر الأجنبي في العراق بمدى مساهمة هذه الاستثمارات بصوره مباشرة في زيادة الناتج القومي أو نقل التكنولوجيا المتطورة.

٥-يمكن أن يكون للعراق مستقبل واعد مع الاستثمار الأجنبي. ولكن الوصول إلى هذا الهدف يتطلب مزيداً من الإصلاح والطريق لا يزال طويلاً. وهناك العديد من نقاط الضعف التي تحول بينهما وبين قدرتهما على جذب وتوزيع الاستثمارات المتدفقة إليهما. وانتشار البيروقراطية والروتين الخانق الذي يصطدم به المستثمر الأجنبي . والذي يتطلب منه التعامل مع جهات متعددة إثناء استخراج الموافقات والتراخيص لأكثر من جهة منذ بداية تقديمه لطلب الاستثمار حتى حصوله على الموافقة الرسمية النهائية .

٦- الانتشار الواسع لظاهرة الفساد المالي والإداري في مختلف دوائر الدولة والتي تؤثر بشكل مباشر على المستثمر الأجنبي وازدياد تكاليف المشروع المزمع إقامته وشعور المستثمر بعدم الشفافية وعدم وجود المنافسة الشريفة وسلامة الإجراءات واللجوء المستمر إلى التحايل والرشوة واستغلال النفوذ في سبيل خروج المشروع الاستثماري إلى الوجود وبيان نتائجه ألاقتصادية المرجوة.

ثانيا ـ التوصيات :

١-أعاده النظر بما قدمته قوانين الاستثمار العراقي وتضمينها المزيد من الحوافز والضمانات وتوفير الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي لتشجيع دخول رؤوس الأموال الأجنبية إليه والتي تساعده في تنمية اقتصاده المنهار الذي خلفته الحروب والحصار الاقتصادي وما تبع ذلك من تدمير للبنى التحتية التي تحتاج إلى الاستثمارات الأجنبية لغرض النهوض بالواقع الخدمي في العراق.

٢-العمل الجاد على تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والأمني وتحسين البيئة الاستثمارية الذي نستطيع من خلالها توجيه الاستثمارات الأجنبية إلى المجالات الإنتاجية غير التقليدية.

٣- العمل على إصلاح الجهاز المصرفي في العراق بما يتلاءم ومتطلبات المرحلة القادمة. لان هذا الجهاز لازال بدائياً نوعا ما ولم يصل إلى الميدان الذي يؤهله للتعامل مع الاستثمارات الأجنبية والعمل على بناء وإنشاء جهاز مصرفي ومالي قوي يتميز بالقدرة على الاستجابة للحاجات المتغيرة والتنافس مع المؤسسات المالية الخارجية.

٤ - العمل على استخدام الحوافز الضريبية كوسيلة لتشجيع الاستثمارات الأجنبية في المشاريع الاستراتيجية وإعطاء قدر اكبر من هذه الحوافز إلى مشاريع نقل التكنولوجيا المتطورة والعمل على تحسين السياسة النقدية بمحاولة تثبيت أسعار الصرف واستعاده رؤوس الاموال المهاجرة.

٥-اعتبار عمليه الترويج على أنها هامه وحيوية لا تقل أهمية عن عوامل الجذب الأخرى وبذل المزيد من الجهود الترويجية للاستثمار من خلال المنضمات والمؤتمرات المشتركة، وإقامة زيارات ترويجية واستضافه رجال الإعمال من الدول الراغبة في الاستثمار وإصدار دوريات وقوائم تتضمن الحوافز والضمانات الممنوحة والفرص المتاحة ومجالات الاستثمار.

٦ - توحيد القوانين المنظمة للاستثمارات في قانون موحد وبيان الجهات التي يتعامل معها المستثمرون في جهة إدارية واحده وانتهاج سياسة الشباك الواحد والعمل على عدم وضع قوانين الاستثمار أو تعديلها لغرض إشباعها بالتنازلات إمام ضغط المستثمرين. وإلا انقلب الاستثمار إلى احتلال اقتصادي للدولة المضيفة له من خلال تكبيل الاقتصاد بالديون.

٧ - أقامه المشاريع المشتركة بين رأس المال الوطني ورأس المال الأجنبي. لطمأنه المستمر الأجنبي لأنه سوف يكون أقل تعرضاً للمخاطر من جهة وتطوير الشركات الوطنية من جهة ثانية. والإصلاح الشامل للبنى الأساسية لكي تصبح قادرة لمواجهة متطلبات السوق وإصلاح الأسواق الرئيسية الأخرى مثل سوق النقد، سوق العمل، سوق السلع والخدمات.

٨-مكافحة الفساد الإداري والمالي لأنه يمثل عنصراً هاماً من عناصر جذب الاستثمار الأجنبي أو طرده، واشتداده يؤثر سلباً على عمليه الاستثمار والابتعاد عن أساليب الروتينية في الحصول على التراخيص والاذونات والتي تعتبر عائقاً إمام دخول الاستثمارات الأجنبية.

٩- تفعيل ثقافة الترحيب بالاستثمارات الأجنبية من خلال الاهتمام بالتعليم وتوفير كافة الفرص التعليمية لأبناء المجتمع وخصوصاً في المجال العلمي والتكنولوجي ونظم المعلومات الحديثة والعمل على القضاء على البطالة والفروقات الاجتماعية وتأسيس نقابات عماليه فاعلة تساهم في تهيئة عمال ماهرين وتطويرهم وإشراكهم في المجال الاستثماري. وتحديد مجالات التدخل الحكومي وان يكون دور الدولة في العراق مساعداً لا معوقاً وإلا تتبع الدولة سياسات تتغير بصوره فجائية فتؤدي إلى قلب التوقعات الذي يبنى عليها المستثمر الأجنبي قراره الاستثماري.

المصادر:

أولاً-الكتب القانونية

١-إبراهيم محمد الفار، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلدان النامية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٨٤.

٢-ابن منظور، لسان العرب، دار بيروت، ١٩٥٦، مادة (ثمر).

٣- دريد محمود السامرائي، الاستثمارات الأجنبية المعوقات والضمانات القانونية، مركز دراسات الوحدة العربية، دون سنة طبع.

٤-د. أحمد شرف الدين، طرق إزالة المعوقات القانونية للاستثمار (تشخيص الحالة المصرية).

٥-السيد محمد حسن الجوهري، الرقابة على مشروعات استثمار القطاع العام، الرقابة البرلمانية، رقابة الجهاز المركزي للمحاسبات، رقابة الأجهزة التنفيذية، دار المعارف بالإسكندرية، ٢٠٠٧.

٦-آزاد شكور صالح، قوانين تشجيع الاستثمار في العراق وإقليم كردستان وتطبيقاتها في مجال الاستثمار السياحي (دراسة تحليلية مقارنة) مؤسسة C .I .P .O للطباعة والنشر، مشروع الحقوق للنتاجات القانونية، اربيل، ٢٠٠٦.

٧-أيمن أبو النجا، مبارك والاستثمار الحر، القاهرة،٢٠٠٨.

٨-حسام داود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط١، عمان، ٢٠٠٠.

٩- حمدي عبدالعظيم، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية ومشروعات البوت(B. O. T)، ط٦، ٢٠١٠,

١٠-د. سيد عبدالمولى، المعاملة التفضيلية الضريبية للاستثمارات الأجنبية المؤثرة بقوانين الاستثمار العربي، بحث ضمن كتاب دراسات حول ضمانات الاستثمار في قوانين البلاد العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨.

١١- د. رواء يونس محمود النجار، النظام القانوني للاستثمار الأجنبي، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠١٢.

١٢- د. رضا عبد السلام، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر، في عصر العولمة، دراسة مقارنة، المكتبة المصرية، ٢٠١٠.

١٣- عبد الواحد محمد الفار، الجوانب القانونية للاستثمارات العربية والأجنبية في مصر.

١٤- عبدالهادي عبدالقادر سويفي، قراءات في اقتصاديات الوطن العربي، ط٢، القاهرة.

١٥-د. صفوت عبدالسلام عوض الله، الإصلاح الاقتصادي وأثره على مناخ الاستثمار في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧،

١٦- د. علي كريمي، النظام القانوني لانتقال رؤوس الأموال بين الأقطار العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٠.

١٧-د. فريد احمد قبلان، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول العربية الواقع والتحديات، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة ,٢٠٠٨

١٨- محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، دار الرسالة،الكويت،١٩٨٣،مادة (ثمر).

١٩- د. محمد يوسف، الإدارة الاقتصادية للقروض الدولية في الدول النامية، مقال منشور في مجلة إدارة، ع ٤٤٦، تصدر عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، ٢٠١٢.

٢٠-د. محي محمد مسعد، دور المحاكم الاقتصادية في تنمية الاستثمار، منشاة المعارف ،الإسكندرية ،,٢٠٠٩

٢١- مصطفى خالد مصطفى، الحماية الإجرائية للاستثمار الأجنبية، دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ٢٠٠٣.

٢٢-ناصر عثمان محمد عثمان، ضمانات الاستثمار الأجنبي في الدول العربية، ط١، القاهرة ٢٠٠٩.

٢٣-هاشم مرزوك، واقع حركة رؤوس الأموال العربية بين الدول العربية وسبل تشجيعها رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد جامعة بغداد، ١٩٨٩.

ثانياً-اطاريح الدكتوراه ورسائل الماجستير

١-إحسان جبر عاشور، دور الاستثمار الأجنبي المباشر في عملية التنمية الاقتصادية، تجارب دولة مختارة مع إشارة خاصة للعراق، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد ٢٠٠٧.

٢- بوتان عثمان دزه يي، المركز القانوني للمستثمر الأجنبي في العراق ومصر، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ٢٠١٠.

٣- ادريس حسن محمد، الرقابة الإدارية على المؤسسات الخاصة ذات النفع العام وتطبيقاتها في القانون العراقي، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، ٢٠٠١.

٥- رمضان علي عبد الكريم دسوقي عامر، الحماية القانونية للاستثمارات الأجنبية المباشرة وتسوية المنازعات

الخاصة بها، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ,٢٠٠٩
٦-عصام الدين مصطفى بسيم، النظام القانوني للاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول الآخذة في النمو، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس،١٩٧٢.
٧- محمد يونس يحيى الصائغ، المركز القانوني للاستثمارات الأجنبية الخاصة في الدول النامية في ظل القانون الدولي المالي. أطروحة دكتوراه، كلية القانون جامعة الموصل، ,٢٠٠٥
٨- عبدالباسط كريم مولود، النظام التشريعي للاستثمار في العراق، رسالة ماجستير، جامعة السليمانية، كلية القانون، ,٢٠٠٣
٩-مروة موفق مهدي، الضمانات والحوافز القانونية التي تقررها قوانين الاستثمار العربية للاستثمارات الأجنبية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠٠٧.

ثالثاً-النشرات والدوريات

١-د.علي السلمي، التطورات الجارية في الوطن العربي ودورها في تطوير إدارة الموارد البشرية، مقال منشور في مجلة نشرة إخبار الإدارة العربية، تصدر عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ع ٧٢، نيسان ٢٠١٢.

رابعاً-القوانين والقرارات

١-قانون الاستثمار العراقي النافذ رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ واخر تعديلاته.
٢- قانون الاستثمار الأجنبي رقم ٣٩ الصادرسنة٢٠٠٣ بأمر سلطة الاحتلال.
٣-تقرير المؤسسة العربية لضمان الاستثمارات سنة ٢٢، ع ٣، ٢٠٠٤.

خامساً-الكتب الاجنبية والمواقع الالكترونية

1- J.M.Keynes, theorie general delemploi, del interet, et de la monnaie , Payot. 1971.
2-United, world investment report .
3-United, Nations confine on trade and Development 19994- United, world investment report 1997.
4- Nichoiss Steven, "Investment climate: Lessons and Challenges" ECES, March 2003.
5- www.aladalacenter.php?option.